بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢٤/٩/١٦ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف أحمد رجب وأيوب عباس صالح وديار محمد علي وجاسم جزاء جافر المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعي: ريبوار فارس عبد الكريم - وكيله المحامي خالد علي حسن.

المدعى عليهما:

١. رئيس مجلس الوزراء في حكومة إقليم كوردستان/ إضافة لوظيفته - وكيله المحامي المستشار أياد إسماعيل محمد.

٢. وزير التعليم العالي والبحث العلمي في حكومة إقليم كوردستان/ إضافة لوظيفته.

الادعاء:

ادعى المدعي بوساطة وكيله أنه أحد خريجي جامعة القلم المعترف بها من قِبَل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الحكومة المركزية ورغم إكماله متطلبات الدراسة في جامعة معترف بها إلا أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في حكومة إقليم كوردستان وجميع الدوائر التابعة لحكومة الإقليم تمتنع من الاعتراف بشهادته بزعم أنها غير موثوقة لديهم، مخالفة بذلك أحكام دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، وحيث ان العراقيين متساوون أمام القانون دون تمييز وفقاً لأحكام المادة (١٤) من الدستور، لذا فإن التمييز بين خريجي الجامعات الأهلية داخل العراق في الاعتراف أو عدم الاعتراف بشهاداتهم يمثل تمييزاً مرفوضاً دستورياً لا سيما أن لسلطات الأقاليم الحق في ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقاً لأحكام الدستور باستثناء ما ورد فيه من اختصاصات حصرية للسلطات الاتحادية وفقاً للمادة (١٢١/أولاً) من الدستور، وإن الاعتراف بالشهادة الجامعية اختصاص حصري لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الحكومة الاتحادية، لذا واستناداً لأحكام المادة (٩٣/ ثالثاً ورابعاً وخامساً) طلب المدعي من هذه المحكمة الحكم بإلزام المدعى عليهما إضافة لوظيفتيهما بالاعتراف بشهادته؛ لموافقتها للقانون ومخالفة قرارات عدم الاعتراف بها للدستور والقانون، وبعد تسجيل الدعوى لدى هذه المحكمة بالعدد (٢١١/اتحادية/٢٠٢٤) واستيفاء الرسم القانوني عنها وتبليغ المدعى عليهما بعريضتها ومستنداتها استناداً للمادة (٢١/ أولاً وثانياً) من النظام الداخلي للمحكمة رقم (١) لسنة ٢٠٢٢، ولعدم ورود الإجابة حُدد موعد لنظر الدعوى من دون مرافعة استناداً للمادة (٢١/ ثالثاً) منه، وفيه تشكلت المحكمة ودققت طلبات المدعي وأسانيده ولاحظت أن وكيل المدعى عليه الأول قدم لائحته المؤرخة ٢٠٢٤/٩/١١ والتي تضمنت طلبه رد الدعوى، لعدم اختصاص المحكمة بنظرها، وبعد استكمال المحكمة التدقيقات أُفهم ختام المحضر وأصدرت قرار الحكم الآتي:

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
الموقع الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com suits@iraqfsc.iq
Website: www.iraqfsc.iq
PO.BOX: 55566

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن دعوى المدعي انصبت على طلب الحكم بإلزام المدعى عليهما إضافة لوظيفتيهما بالاعتراف بشهادة (المدعي) الذي حصل عليها من جامعة القلم المعترف بها من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ومن ثم تحميلهما الرسوم والمصاريف. ومن خلال تدقيق إضبارة الدعوى ومستنداتها تجد هذه المحكمة أن الطلبات الواردة في عريضة دعوى المدعي لا تندرج ضمن بنود المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل، وبالتالي فإن النظر في هذه الطلبات يخرج عن اختصاصات هذه المحكمة المحددة بالمادتين المذكورتين آنفاً هذا من جهة، ومن جهة أخرى إن المدعى عليهما ليسا من السلطات الاتحادية وإن قراراتهما لا تخضع لرقابة هذه المحكمة على وفق أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٩٣) المشار اليها آنفاً وتبعاً لما تقدم تكون دعوى المدعي حرية بالرد، لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا ما يأتي:

أولاً- الحكم برد دعوى المدعي (ريبوار فارس عبدالكريم).

ثانياً- تحميل المدعي الرسوم والمصروفات القضائية كافة بما فيها أتعاب محاماة وكيل المدعى عليه الأول المحامي المستشار (أياد إسماعيل محمد) مبلغاً مقداره مائة وخمسون ألف دينار توزع وفقاً للقانون, وصدر القرار بالاتفاق استناداً لأحكام المواد (٩٣ و٩٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، و(٤ و٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ باتاً وملزماً وحرر في الجلسة المؤرخة في ١٢/ربيع الأول/١٤٤٦ هجرية الموافق ٢٠٢٤/٩/١٦ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
الموقع الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court – Iraq– Baghdad
Tel –009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com suits@iraqfsc.iq
Website: www.iraqfsc.iq
PO.BOX: 55566